mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح الكافي }}751{{ سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

قال الامام رحمه الله رحمة واسعة فصل ومن وجب عليه الحج فمات قبل فعله. وجب الحج عنه اه ومن وجب عليه الحج فمات قبل فعله وجب عليه الحاج لانه بذلك يكون مقصرا. يعني انسان وجب عليه الحج وهو متى يجب الحج اذا توفرت الشروط - 00:00:00

واما من لا تتوفر فيه الشروط فلا نقول بانه ماذا؟ يجب عليه الحج يعني انسان اسلم وقبل ان يتمكن من اداء الحج مات. انسان مثلا صغير ومجرد ان بلغ لم تكن عنده فرصة ان يؤدي الحج وهكذا ايها الاخوة - 00:00:27

اذا من وجب عليه الحاج فلم يحج وجب ان يحج عنه. وجب ان يحج عن ذلك الشهر لان حج اصبح متعينا واجبا في حقه ودين الله احق ان يقضى قال وجب الحج عنه لما روى ابن عباس رضي الله عنهما ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه واله وسلم - 00:00:49

مات ولم يحج قال حجي عن ابيك رواه النسائي رحمه الله. حجي عن ابيك. انتم تعلمون ما كان عليه الصحابة رضوان الله تعالى عليه من قربهم الى الله سبحانه وتعالى ومن طاعتهم له سبحانه ولرسوله صلى الله عليه وسلم. وهم بلا شك اسرع الناس استجابت استجابة - 00:01:16

لاوامر الله تعالى ولرسوله. وهم بلا شك يتسابقون في فعل الخيرات. ويسارعون اليها. وايضا في اوجه البر والخير وهم يعلمون بان من الامور التي يثاب عليها المرء هو ان يقدم عملا صالحا - 00:01:39

والديه لان للوالد حقوقا على الولد لا يمكن ان يقضيها في هذه الحياة الدنيا حتى لو حمله على رأسه او على على كتفيه فحج به ولا يمكن ان يقضي الولد حق والده فيساويه الا في سورة واحدة ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:59

ان يكون الاب حرا ويكون ان يكون الاب مملوكا ويكون الولد قادرا على شراءه. فيشتري والده ثم يعتقه وهو في الحقيقة يعتق بمجرد شراء حينئذ حرر قد يسأل سائل فيقول كيف يدركه؟ ما وجه الشبه بين ذا وبين ان ان يؤدي الولد - 00:02:21

حق والديه. انتم تعلمون ايها الاخوة بان السبب في وجود الولد بعد الله انما هو الاب فهو خرج الى هذه الدنيا من نطفة والده اذا هو السبب وهو الذي قام برعايته - 00:02:46

وبحفظه وبالمحافظة عليه وبالانفاق عليه وفي تربيته حتى يشب عن الطوق ويحصر عقله ويصبح رجلا سويا ويدرك ما في هذه الحياة الدنيا فواجبه ان يؤدي حق والديه. اذا من الذي اخرجه الى النور بعد الله؟ انما هو والده. ناتجة - 00:03:03

الى الصورة الثانية ما وجه الشبه بينهما؟ بلاغيا؟ ان ايضا الابن ان الاب كان انما هو ايها في ظلام ما كان في حرية. لماذا سمي الانتقال من العبودية الى ماذا؟ العتق حرية؟ لانه انتقل من عبودية - 00:03:23

البشر انهما كانا حرا كانا سلعة يباع ويشترى. فالابن كانه اخرجه من الظلمة الى النور كما اخرج الاب وابنه فتساوي في ذلك حينئذ يكون قد ادى حقه اذا الحج عن الاب او عن الام هذا لا شك فيه فضل عظيم وقد وردت. ورد حديث في ذلك يدل على انه من انواع البر - 00:03:43

ان في ذلك فضلا قال ولانه حق مستقر تدخله النيابة فلم يسقط بالموت كالدين. ليس كل شيء تدخله النيابة لا يجوز لاحد ان يصلي لا يقول لك واحد والله انا اليوم مشكور صلي عني هذا لا ينفع - 00:04:08

ولا يقول لك مثلا هذا الشخص زكي عني من مالك نعم يوكلك نعم. ولا يقول لك صم عني لان الصيام له لكن ان تفعل بعض القربات

وتقصد بها ثوابها للميت هذه مسألة اخرى لمن قطع ابن ادم اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من - 00:04:27
صدقة جارية او ولد صالح علما ينتفع به ويختلف العلماء ايضا في الصلاة للمي ان يصلي الانسان او يصوم ايضا يريد ان يكون ثواب ذلك الميت فيه خلاف الا الصدقة فجاء التنصيص عليها فلا خلاف فيها. القصد قول المؤلف مما - 00:04:47
النيابة حتى يخرج ما لا تدخله النيابة. فهناك من العبادات وهي العبادات ماذا؟ البدنية لا تدخلها النيابة. فلا يجوز لاحد ان يصوم عن احد بالنسبة للاحياء يعني لكن الميت لك ان تصوم عنه - 00:05:07
قال ويحج ويحج عنه من رأس ما له لانه واجب فكان من رأس المال كالدين لما كان الدين واجبا فانه اول ما يبدأ به نحن درسنا كما تعلمون مدى كتاب الجنائز ودرسناه تفصيلا واخذنا مسائله مسائله واظفنا اليه اشياء كثيرة لعلكم تتذكرون ورأينا - 00:05:25
هناك في كتاب الجنائز ان اول ما يبدأ به فيما يتعلق بالميت هو تجهيزه يعني ان يغسل وان يكفن وان يدفن اجرة حظر القبر وغيره هذه كلها يبدأ بها ثم بعد ذلك - 00:05:52
ينظر في ماذا في قضاء الدين فيما يجب عليه من الامور الى اخره. اذا هناك ترتيبات ثم بعد ذلك ينتقل الى الميراث بعد ان تؤدى الحقوق التي عليه حقوق تخص وحقوق عليه للاخرين فانها تستخرج ثم بعد ذلك توزع - 00:06:08
شركته على ماذا؟ من يرثونه اذا في هذا في هذا الامر كما ترون الحج يقضى ولكن الخلاف هل يقدم الدين على الحاج او يتحاصى ما معنى يتحاصى؟ كل واحد يأخذ حصته. يعني نجعلهما في مرتبة واحدة. هذا اذا كان ماله لا يفي - 00:06:28
الكل لكن لو كان ماله كاف لان يسدد عنه الدين وان يحج منه فلا اشكال هنا. لكن قد يكون المال قليلا لا يكفي لمثل ذلك. فماذا يوزع قسم يعطى للدائنين ولو لو لم يستوفي حقوقهم وقسم يكون لاداء فريضة الحج - 00:06:52
دين الله احق ان يقضى ثم بعد ذلك ينظر سيأتي خلال كلام المؤلف انه لا يجوز ان يحج عن الانسان الا من بلده. الذي يمكن ان يحج فيه بينما المسألة فيها خلاف خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:07:15